ا ر.س

كيفيّة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم

لسماحة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

يليه رسالة في

الوضوء والغسل والصلاة

لفضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

دار ابن خزيمة

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ

دار ابن خزيمة
للنشر والتوزيع
هاتف : ٤٧٦٩٩٣٢

كيفية صلاة النبي ﷺ

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى كل من يُحبُّ أن يُصلِّي كما كان رسول الله ﷺ، عملاً بقوله ﷺ، «**صلوا كما رأيتموني أصلي**». - رواه البخاري - .

١ - **يسبغ الوضوء**، وهو أن يتوضأ كما أمره الله، عملاً بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاةِ فاغسلوا وجُوهَكُم وأيديَكم إلى المرافق وامسَحُوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين**﴾[المائدة، الآية ٦]. وقول النبي ﷺ: «**لا تقبل صلاة بغير طهور**».

٢ - **يتوجه المصلي إلى القبلة**: وهي الكعبة، أينما كان، بجميع بدنه قاصداً بقلبه فعل الصلاة التي يريدها من فريضة أو نافلة، ولا ينطق بلسانه بالنية، لأن النطق باللسان غير مشروع، لكون النبي ﷺ، لم ينطق بالنية ولا أصحابه - رضي الله عنهم - .

ويسن أن يجعل له سترة يصلي إليها إن كان إماماً أو منفرداً، لأمر النبي ﷺ، بذلك.

٣ - **يكبر تكبيرة الاحرام فيقول:** (الله أكبر)، ناظراً ببصره إلى محل سجوده.

٤ - **يرفع يده عند التكبير إلى حذو منكبيه،** أو إلى حيال أذنيه.

٥ - **يضع يديه على صدره،** اليمنى على كفه اليسرى. لورود ذلك من حديث وائل بن حجر وقبيصة بن هلب الطائي عن أبيه - رضي الله عنهما -.

٦ - **يسن أن يقرأ دعاء الاستفتاح** وهو: «**اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهمّ نقني من خطاياي كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيض من الدنس، اللهم اغسِلْني من خطاياي بالماء والثلج والبرد**».

وإن شاء قال بدلاً من ذلك: «**سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدُّكَ، ولا إله غيرك**» ثم يقول: «**أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم**». ويقرأ سورة الفاتحة، لقوله ﷺ: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**» ويقول بعدها (آمين) جهراً في الصلاة الجهرية، ثم يقرأ ما تيسر من القرآن.

٧ - **يركع مكبراً رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه،** جاعلاً رأسه حيال ظهره واضعاً يديه على ركبتيه، مفرقاً أصابعه، ويطمئن في ركوعه ويقول: «**سبحان ربي العظيم**». والأفضل أن يكررها ثلاثاً أو أكثر، ويستحب أن يقول مع ذلك: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم أغفر لي**».

٨ - **يرفع رأسه من الركوع،** رافعاً يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه قائلاً: «**سمع الله لمن حمده**». إن كان إماماً

أو منفرداً، ويقول حال قيامه: «**ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات ومل الأرض، وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد**».

وإن زاد بعد ذلك: «**أهل الثناء والمجد، أحقّ ما قال العبد، وكلنا لك، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا مُعطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد**». فهو حسن، لأن ذلك قد ثبت عن النبي ﷺ، في بعض الأحاديث الصحيحة. أما إن كان مأموماً فإنه يقول عند الرفع: «**ربنا ولك الحمد**». إلى آخر ما تقدم. ويستحب أن يضع كل منهم يديه على صدره، كما فعل في قيامه قبل الركوع، لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ، من حديث وائل بن حجر، وسهل بن سعد رضي الله عنهما.

٩ - **يسجد مُكبّراً واضعاً ركبتيه قبل يديه** إذا تيسر ذلك، فإن شق عليه قدم يديه قبل ركبتيه، مستقبلاً

بأصابع رجليه ويديه القبلة، ضامًّا أصابع يديه. ويكون على أعضائه السبعة، الجبهة مع الأنف، واليدين والركبتين، وبطون أصابع الرجلين. ويقول: «**سبحان ربي الأعلى**» ويكرر ذلك ثلاثاً أو أكثر.

ويستحب أن يقول مع ذلك: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك.. اللهم اغفر لي**». ويكثر من الدعاء لقول النبي ﷺ: «**أما الركوع فعظموا فيه الرّبّ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم**».

وقوله ﷺ: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا من الدعاء**». رواهما مسلم في صحيحه. ويسأل ربه له ولغيره من المسلمين من خيري الدنيا والآخرة، سواء كانت الصلاة فرضاً أو نفلاً، ويجافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه ويرفع ذراعيه عن الأرض، لقول النبي ﷺ: «**اعتدلوا**

في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب».

١٠ - **يرفع رأسه مكبراً**، ويفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويضع يديه على فخذيه وركبتيه، ويقول: «**رب اغفر لي، وارحمني، وارزقني، وعافني، واهدني، واجبرني**». ويطمئن في هذا الجلوس حتى يرجع كل فقار إلى مكانه كاعتداله بعد الركوع لأن النبي ﷺ، كان يطيل اعتداله بعد الركوع وبين السجدتين.

١١ - **يسجد السجدة الثانية مكبراً**، ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى.

١٢ - **يرفع رأسه مكبراً**، ويجلس جلسة خفيفة مثل جلوسه بين السجدتين، وتسمى جلسة الاستراحة وهي مستحبة في أصح قولي العلماء، وإن تركها فلا حرج، وليس فيها ذكر ولا دعاء، ثم ينهض قائماً إلى

الركعة الثانية معتمداً على ركبتيه إن تيسر ذلك، وإن شق عليه اعتمد على الأرض، ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة. ثم يفعل كما فعل في الركعة الأولى.

ولا يجوز للمأموم مسابقة إمامه لأن النبي ﷺ، حذر أمته من ذلك وتكره موافقته للإمام، والسنة له أن تكون أفعاله بعد إمامه من دون تراخي، وبعد انقطاع صوته، لقول النبي ﷺ: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبّر فكبّروا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فإذا سجد فاسجدوا**». والحديث متفق عليه.

١٣ - **إذا كانت الصلاة ثنائية**، أي ركعتين كصلاة الفجر والجمعة والعيد، جلس بعد رفعه من السجدة الثانية ناصباً رجله اليمنى، مفترشاً رجله اليسرى، واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى، قابضاً أصابعه

كلّها إلا السبابة فيشير بها إلى التوحيد، وإن قبض الخنصر والبنصر من يده وحلق إبهامها مع الوسطى وأشار بالسبابة فحسن. لثبوت الصفتين عن النبي ﷺ. والأفضل أن يفعل هذا تارة، وهذا تارة ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وركبته، ثم يقرأ التشهد في هذا الجلوس. وهو «**التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله**». ثم يقول: «**اللهم صلي على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد**».

ويستعيذ بالله من أربع فيقول: **اللهم إني أعوذ بك**

من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا، والممات، ومن فتنة المسيح الدجال». ثم يدعو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة، وإذا دعا لوالديه أو غيرهما من المسلمين فلا بأس، سواء كانت الصلاة فريضة، أو نافلة، ثم يسلم على يمينه وشماله قائلاً: «**السلام عليكم ورحمة الله. . السلام عليكم ورحمة الله**».

١٤ - إن كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب، أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء، قرأ التشهد المذكور آنفاً، مع الصلاة على النبي ﷺ، ثم نهض قائماً معتمداً على ركبتيه، رافعاً يديه إلى حذو منكبيه، قائلاً: «**الله أكبر**» ويضعهما أي يديه على صدره، كما تقدم. ويقرأ الفاتحة فقط.

وإن قرأ في الثالثة والرابعة من الظهر زيادة على الفاتحة في بعض الأحيان فلا بأس، لثبوت ما يدلّ على ذلك عن

الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يُحيي ويُميت وهو على كل شيء قدير» عشر مرات لثبوت ذلك عن النبي ﷺ.

وإن كان إماماً انصرف إلى الناس وقابلهم بوجهه بعد استغفاره ثلاثاً، وبعد قوله: «**اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام**». ثم يأت بالأذكار المذكورة، كما دلّت على ذلك أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، منها حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ في صحيح مسلم. وكل هذه الأذكار سُنَّة وليست بفريضة.

ويستحب لكل مسلم ومسلمة، أن يُحافظ على اثنتي عشرة ركعة في حال الحضر، وهي أربع قبل الظهر، وثنتان بعدها، وثنتان بعد المغرب، وثنتان بعد صلاة العشاء، وثنتان قبل صلاة الصبح، لأن النبي ﷺ، كان يحافظ عليها، وتسمّى الرواتب. وقد ثبت في صحيح

مسلم عن أم حبيبة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ، أنه قال: ﴿**من صلى اثنتي عشرة ركعة في يومه وليلته تطوعاً بُنيَ له بيتاً في الجنة**﴾. [الممتحنة، الآية ٦]. وقد فسرها الإمام الترمذي في روايته لهذا الحديث بما ذكرنا.

أما في السفر فكان النبي ﷺ، يترك سنة الظهر والمغرب والعشاء، ويحافظ على سنة الفجر والوتر، ولنا فيه أُسْوَةٌ حسنةٌ، لقول الله سبحانه: ﴿**لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة**﴾ وقوله عليه الصلاة والسلام: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**». والله ولي التوفيق... وصلى الله وسلم على نبينا محمد بن عبدالله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

يليه رسالة في

الوضوء والغسل والصلاة

لفضيلة الشيخ

محمد بن صالح العثيمين

الوضوء والغسل والصلاة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المتقين وسيد الخلق أجمعين نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد...

فيقول العبد الفقير إلى الله تعالى (**محمد بن صالح العثيمين**): هذه رسالة صغيرة في الوضوء والغسل والصلاة على حسب ما جاء في الكتاب والسنة.

الوضوء

الوضوء: طهارة واجبة من الحدث الأصغر كالبول والغائط والريح والنوم العميق وأكل لحم الإبل.

كيفية الوضوء:

١ ـ أن ينوي الوضوء بقلبه بدون نطق بالنية لأن النبي ﷺ ، لم ينطق بالنية في وضوئه ولا صلاته ولا شيء من عباداته ولأن الله يعلم ما في القلب فلا حاجة أن يخبر عما فيه.

٢ ـ ثم يسمي فيقول: «بسم الله».

٣ ـ ثم يغسل كفيه ثلاث مرات.

٤ ـ ثم يتمضمض ويستنشق بالماء ثلاث مرات.

٥ ـ ثم يغسل وجهه ثلاث مرات من الأذن إلى الأذن عرضاً ومن منابت شعر الرأس إلى أسفل اللحية طولاً.

٦ ـ ثم يغسل يديه ثلاث مرات من رؤوس الأصابع إلى المرفقين يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

٧ ـ ثم يمسح رأسه مرة واحدة يبلّ يديه ثم يمرها من مقدم رأسه إلى مؤخره ثم يعود إلى مقدمه.

٨ ـ ثم يمسح أذنيه مرة واحدة يدخل سبابتيه في

صماخهما ويمسح بإبْهَامَيْه ظاهرهما.

٩ ـ ثم يغسل رجليه ثلاث مرات من رؤوس الأصابع إلى الكعبين يبدأ باليمنى ثم اليسرى.

الغسل

الغسل: طهارة واجبة من الحدث الأكبر كالجنابة والحيض.

كيفية الغسل:

١ ـ أن ينوي الغسل بقلبه بدون نطق بالنية.

٢ ـ ثم يسمي فيقول: «بسم الله».

٣ ـ ثم يتوضأ وضوءً كاملاً.

٤ ـ ثم يحثي الماء على رأسه فإذا أرواه أفاض عليه ثلاث مرات.

٥ ـ ثم يغسل سائر بدنه.

التيمم

التيمم : طهارة واجبة بالتراب بدلاً عن الوضوء والغسل لمن لم يجد الماء أو تضرر باستعماله.

كيفية التيمم:

أن ينويه عما تيمم عنه من وضوء أو غسل ثم يضرب الأرض أو ما يتصل بها من الجدران ويمسح وجهه وكفيه.

الصلاة

الصلاة : عبادة ذات أقوال وأفعال أولها التكبير وآخرها التسليم.

وإذا أراد الصلاة فإنه يجب عليه أن يتوضأ إن كان عليه حدث أصغر أو يغتسل إن كان عليه حدث أكبر أو

يتيمم إن لم يجد الماء أو تضرر باستعماله وينظف بدنه وثوبه ومكان صلاته من النجاسة.

كيفية الصلاة.

١ ـ أن يستقبل القبلة بجميع بدنه بدون انحراف ولا التفات.

٢ ـ ثم ينوي الصلاة التي يريد أن يصليها بقلبه بدون نطق بالنية.

٣ ـ ثم يكبر تكبيرة الإحرام فيقول: «الله أكبر» ويرفع يديه إلى حذو منكبيه عند التكبير.

٤ ـ ثم يضع كف يده اليمنى على ظهر كف يده اليسرى فوق صدره.

٥ ـ ثم يستفتح فيقول: «**اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم نقني من خطاياي كما يُنقّى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم**

على الأرض، ويستقبل برؤوس أصابعه القبلة.

١٤ - ويقول في سجوده: «**سبحان ربي الأعلى**» ثلاث مرات وإن زاد «**سبحنك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي**» فحسن.

١٥ - ثم يرفع رأسه من السجود قائلاً: «**الله أكبر**».

١٦ - ثم يجلس بين السجدتين على قدمه اليسرى، وينصب قدمه اليمنى، ويضع يده اليمنى على طرف فخذه الأيمن مما يلي ركبته، ويقبض منها الخنصر والبنصر، ويرفع السبابة ويحركها عند دعائه، ويجعل طرف الإبهام مقروناً بطرف الوسطى كالحلقة، ويضع يده اليسرى مبسوطة الأصابع على طرف فخذه الأيسر مما يلي الركبة.

١٧ - ويقول في جلوسه بين السجدتين: «**رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني واجبرني وعافني**».

١٨ - ثم يسجد خشوعاً منه السجدة الثانية كالأولى

فيما يقال ويفعل، ويكبر عند سجوده.

١٩ - ثم يقوم من السجدة الثانية قائلاً: «**الله أكبر**» ويصلي الركعة الثانية كالأولى فيما يقال ويفعل إلا أنه لا يستفتح فيها.

٢٠ - ثم يجلس بعد انتهاء الركعة الثانية قائلاً: «**الله أكبر**» ويجلس كما جلس بين السجدتين سواء.

٢١ - ويقرأ التشهد في هذا الجلوس فيقول: «**التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. اللهم صَلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن**

فتنة المسيح الدجال».

ثم يدعو ربه بما أحبّ من خيري الدنيا والآخرة.

٢٢ - ثم يسلم عن يمينه قائلاً: «السلام عليكم ورحمة الله». عن يساره كذلك.

٢٣ - وإذا كانت الصلاة ثلاثية أو رباعية وقف عند منتهى التشهد الأول وهو: «أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

٢٤ - ثم ينهض قائماً قائلاً: «الله أكبر» ويرفع يديه إلى حذو منكبيه حينئذ.

٢٥ - ثم يصلي ما بقي من صلاته على صفة الركعة الثانية، إلا أنه يقتصر على قراءة الفاتحة.

٢٦ - ثم يجلس متوركاً فينصب قدمه اليمنى ويخرج قدمه اليسرى من تحت ساق اليمنى ويُمكّن مقعدته من الأرض، ويضع يديه على فخذيه على صفة وضعهما في التشهد الأول.

٢٧ - ويقرأ في هذا الجلوس التشهد كله.

٢٨ - ثم يسلم عن يمينه قائلاً: «السلام عليكم ورحمة الله» وعن يساره كذلك.

أشياء مكروهة في الصلاة

١ - يكره في الصلاة الالتفات بالرأس أو بالبصر فأما رفع البصر إلى السماء فحرام.

٢ - ويكره في الصلاة العبث والحركة لغير حاجة.

٣ - ويكره في الصلاة استصحاب ما يشغل كالشيء الثقيل والملون بما يلفت النظر.

٤ - ويكره في الصلاة التخصر، وهو وضع اليد على الخاصرة.

أشياء مبطلة للصلاة

١ ـ تبطل الصلاة بالكلام عمداً وإن كان يسيراً.

٢ ـ وتبطل الصلاة بالانحراف عن القبلة بجميع البدن.

٣ ـ وتبطل الصلاة بخروج الريح من دبره وبجميع ما يوجب الوضوء أو الغسل.

٤ ـ وتبطل الصلاة بالحركات الكثيرة المتوالية لغير ضرورة.

٥ ـ وتبطل الصلاة بالضحك وإن كان يسيراً.

٦ ـ وتبطل الصلاة إذا زاد فيها ركوعاً أو سجوداً أو قياماً أو قعوداً متعمداً ذلك.

٧ ـ وتبطل الصلاة بمسابقة الإمام عمداً.

كيف يتطهر المريض

١ ـ يجب على المريض أن يتطهر بالماء فيتوضأ من الحدث الأصغر، ويغتسل من الحدث الأكبر.

٢ ـ فإن كان لا يستطع الطّهارة بالماء لعجزه أو خوف زيادة المرض أو تأخر برئه فإنه يتيمم.

٣ ـ كيفية التيمم أن يضرب الأرض الطاهرة بيديه ضربة واحدة يمسح بهما جميع وجهه، ثم يمسح كفيه بعضهما ببعض.

٤ ـ فإن لم يستطع أن يتطهر بنفسه فإنه يوضئه أو ييممه شخص آخر.

٥ ـ إذا كان في بعض أعضاء الطهارة جرح فإنه يغسله بالماء فإن كان الغسل بالماء يؤثر عليه مسحه مسحاً فيبل يده بالماء ويمرها عليه، فإن كان المسح يؤثر عليه أيضاً فإنه يتيمم عنه.

٦ ـ إذا كان في بعض أعضائه كسر مشدود عليه خرقة

أو جبس فإنه يمسح عليه بالماء بدلاً من غسله ولا يحتاج للتيمم لأن المسح بدل عن الغسل.

٧ ـ يجوز أن يتيمم على الجدار، أو على شيء آخر طاهر له غبار، فإن كان الجدار ممسوحاً بشيء من غير جنس الأرض كالبوية فلا يتيمم عليه إلا أن يكون له غبار.

٨ ـ إذا لم يمكن التيمم على الأرض أو الجدار أو شيء آخر له غبار فلا بأس أن يوضع تراب في إناء أو منديل يتيمم منه.

٩ ـ إذا تيمم لصلاة وبقي على طهارته إلى وقت الصلاة الأخرى فإنه يصليها بالتيمم الأول، ولا يعيد التيمم للصلاة الثانية، لأنه لم يزل على طهارته، ولم يجد ما يبطلها.

١٠ ـ يجب على المريض أن يُطهِّر بدنه من النجاسات فإن كان لا يستطيع صلّى على حاله وصلاته صحيحة ولا

إعادة عليه.

١١ ـ يجب على المريض أن يُصَلِّي بثياب طاهرة فإن تنجست ثيابه وجب غسلها أو إبدالها بثياب طاهرة، فإن لم يمكن صلّى على حاله وصلاته صحيحة، ولا إعادة عليه.

١٢ ـ يجب على المريض أن يُصلِّي على شيء طاهر، فإن تنجس مكانه وجب غسله أو إبداله بشيء طاهر، أو بفرش عليه شيئاً طاهراً، فإن لم يمكن صلّى على حاله وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه.

١٣ ـ لا يجوز للمريض أن يؤخر الصلاة عن وقتها من أجل العجز عن الطّهارة، بل يتطهر بقدر ما يمكنه، ثم يصلي الصّلاة في وقتها، ولو كان على بدنه وثوبه أو مكانه نجاسة يعجز عنها.

كيف يصلي المريض

١ ـ يجب على المريض أن يُصلّي الفريضة قائماً ولو منحنياً أو معتمداً على جدار أو عصاً يحتاج إلى الاعتماد عليه.

٢ ـ فإن كان لا يستطيع القيام صلى جالساً والأفضل أن يكون متربعاً في موضع القيام والركوع.

٣ ـ فإن كان لا يستطيع الصلاة جالساً صلّى على جنبه متوجهاً إلى القبلة والجنب الأيمن أفضل فإن لم يتمكن من التوجه إلى القبلة صلّى حيث كان اتجاهه وصلاته صحيحة، ولا إعادة عليه.

٤ ـ فإن كان لا يستطيع الصلاة على جنبه صلّى مستلقياً رجلاه إلى القبلة، والأفضل أن يرفع رأسه قليلاً ليتجه إلى القبلة، فإن لم يستطع أن تكون رجلاه إلى القبلة صلى حيث كانت ولا إعادة عليه.

٥ ـ يجب على المريض أن يركع ويسجد في صلاته، فإن لم يستطع أومأ بهما برأسه ويجعل السجود أخفض من الركوع، فإن استطاع الركوع دون السجود ركع حال الركوع، وأومأ بالسجود، وإن استطاع السجود دون الركوع سجد حال السجود، وأومأ بالركوع.

٦ ـ فإن كان لا يستطيع الإيماء برأسه في الركوع والسجود أشار بعينيه، فيغمض قليلاً للركوع، ويغمض تغميضاً أكثر للسجود. وأما الإشارة بالأصبع كما يفعله بعض المرضى فليس بصحيح، ولا أعلم له أصلاً من الكتاب والسنة، ولا من أقوال أهل العلم.

٧ ـ فإن كان لا يستطيع الإيماء بالرأس ولا الإشارة بالعين صلى بقلبه، فيكبر ويقرأ وينوي الركوع والسجود والقيام والقعود بقلبه، ولكل امرىء ما نوى.

٨ ـ يجب على المريض أن يصلي كلّ صلاة في وقتها، ويفعل كلّ ما يقدر عليه مما يجب فيها، فإن شقّ عليه فعل

كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، إما جمع تقديم بحيث يقدم العصر إلى الظهر والعشاء إلى المغرب، وإما جمع تأخير بحيث يؤخر الظهر إلى العصر والمغرب إلى العشاء، حسبما يكون أيسر له. أما الفجر فلا تجمع لما قبلها ولا لما بعدها.

٩ ـ إذا كان المريض مسافراً يُعالجُ في غير بلده فإنه يُقْصِرُ الصّلاة الرباعية فيصلي الظهر والعصر والعشاء على ركعتين ركعتين حتى يرجع إلى بلده سواء طالت مدة سفره أم قصرت.

والله الموفق،

كتبه الفقير إلى الله

محمد الصالح العثيمين